والصحيح في العقود ما ترتب اثره عليه وفي العبادات ما اسقط القضا لان فوائد
هذا العلم اربع العبادات والمعاملات والمناكحات والجنايات ثم
ايضا الباطل والفاسد خلاف الصحيح فهذه جملة الاقسام الشرعية ومن الاصول
التي لا تجوز غالبا قولنا اذا اجتمع سبب ومباشر قدمنا المباشر واذا اجتمع
اصلان او اصل وظاهر في المسئلة غالبا قولان واذا اجتمع قولان قديم وجديد
فالعمل بالجديد غالبا وان اصل الجماد الطهارة الا الخمر وكل مسكر وان الحيوان
كله طاهر الا الكلب والخنزير وان من قبض شيئا لغرض نفسه كان ضامنا ولا
يقبل قوله بالرد الى المالك كالغاصب والمستعير ومن قبض شيئا لغرض المالك
كان غير ضامن ويقبل قوله في الرد كالوديع والوكيل وان الامين اذا فرط
ضمن وان الحدود تسقط بالشبهات وان فرض الكفاية اذا فعله من يحصل
به المطلوب سقط عن الباقين والا اثم الجميع وان ملك الانسان ما عقد ملكه لا اقرار له
به وان الرخص لا تناط بالمعاصي وان الاعتبار بالايمان بالله تعالى وبالطلاق
والعتاق بنية الحالف الا ان يكون المستحلف قاضيا فاستحلفه بالله تعالى فان
الاعتبار بنية القاضي وان كان الحالف يوافقه في الاعتقاد وان كان
حالفه حنفي استحلف شافعيا في شفعة الجوار فهو من يعسر بنيته وحنث
وان اليمين التي يستحلف بها القاضي لا تكون الا بالله وصفاته وان السيد لا يثبت
له في ذمة عبده مال ابتداء وفي ثبوته دواما وجهان وان الضمان يجب في مال المتلف
وان الضمان يجب في مال المتلف بغير حق سوا كان مكلفا او غيره بشرط كونه
من اهل الضمان احترازا من اتلاف المسلم مال الحربي وعكسه وقولنا في حق المتلف
عليه احترازا من اتلاف العبد مال السيد وترتيب الادلة من الكتاب والسنة
والاجماع والقياس **واما علم الكلام** وهو اصول الدين فالواجب
على المكلف ان يعلم توحيد الله تعالى وما يجب له من الصفات وما يستحيل منها
وحكمته وصدقه وعدله ووعيده وصحة نبوة انبيائه وان نبينا عليه السلم خاتم
النبيين وان شريعته ناسخة للشرائع بحيث لا يكون مقلدا في شي من ذلك
بل يعرفه بالدلائل الواضحة والبراهين الثابتة الراجحة والمسائل المشهورة التي وقع
الكلام عليها في هذا العلم يحصون مسئلة عشرة في الذات وعشرة في الصفات وعشرة
في الافعال والارادات وعشرة في الوعد والوعيد والنبوات ومسائل الخلاف

التي يتسا

التي يتساوى بين الزيدية وهم الملقبون في كتب الاصول بالمعتزلة والقدرية
فهي عشر مسائل **الاولى** التحسين والتقبيح **الثانية** تنزيه فعل الله تعالى
عن الاغراض وقد مضت هاتان المسئلتان على باقي المسائل لان بنا مذاهب القوم
عليها **الثالثة** مسئلة القضا والقدر وهو المسمى بخلق الاعمال **الرابعة**
في انه تعالى متكلم بكلام قديم ازلي باق سرمدي **الخامسة** في ان الله تعالى
مريد لجميع الكائنات **السادسة** في ان لله تعالى علما وقدرة وحياة
السابعة في ان الله تعالى يصح ان يرى **الثامنة** في ان العمل لا يكون
علة لاستحقاق العقاب والثواب **التاسعة** في ان وعيد الفساق منقطع
العاشرة في ان الامام الحق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ابو
بكر الصديق ثم عمر ثم عثمان [redacted] رضوان الله عليهم اجمعين فهذه جملة
مسائل الخلاف بيننا وبينهم في علم الاصول وما عداها متفرع منها وهذا
العلم من اشرف العلوم لشرف معلومه وشدة الحاجة اليه ولا نهاية
لاجره والغرض بهذا العلم ثلثة اشيا **احدها** ان يكون الانسان على
بصيرة من نفسه فيعرف الحق فيقدم عليه ويعرف الباطل فيعرض عنه ولا يكون
كذلك حتى يكون عالما بعلم الاصول **ثانيها** ان يكون امنا ان يسترله
المطلوب وتوقعه في الضلال الجاهلون **ثالثها** ان يكون متمكنا من ارشاد
الضالين والرد على المبتدعين **واما علم اللغة** فانه ينبغي الاعتنا
بمعرفة كلياته مثل قولنا كلما علاك واظلك فهو سما وكل ارض مستوية
فهو صعيد وكل بنا عال فهو صرح وكل شي حاجز بين شيئين فهو موبق
وكل شي دب على وجه الارض فهو دابة وكلما غاب عن العين وكان محصلا
في النفس فهو غيب وكلما يستعار من المؤن كالقدوم والقصعة والخوان فهو
ماعون وكل شي من متاع الدنيا فهو عرض الى غير ذلك مما ضبطه ائمة اللغة
في كتبهم المشهورة المبسوطة **واما علم العروض** فهو علم يسهل الماخذ من
المنقول ولذلك قال بعضهم هو علم عام وقيل علم شعر وهو مبني على الطبع السليم
والذوق المستقيم فاذا كان الانسان على هذه الصفة وانضم اليه المعرفة بعلم العروض
بلغ من الشعراء اعلا المراتب وحاز اوفر المناصب وهو محصور في خمسة عشر
بحرا وزاد الاخفش بحرا سادس عشر وسماه المحدث وبعضهم يسميه المتدارك وبعضهم

علي ابن ابي طالب كرم الله وجهه